

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

أقوال العلماء في قوله ورحمة الله .

قوله فإن لم يقل (ورحمة الله) لم يجزه .

يعني أن قوله (ورحمة الله) في سلامه ركن وهو المذهب صححه في المذهب قال الناظم : وهو الأقوى واختاره أبو الخطاب و ابن عقيل و ابن البنا في عقوده قال ابن منجا في شرحه : هذا المذهب وجزم به في الوجيز وقدمه في الهداية و مسبوك الذهب و المستوعب و الخلاصة و الهادي و الرعايتين و الحاويين وهو ظاهر كلام الأكثر لذكرهم وهو من مفردات المذهب . وقال القاضي : يجزيه يعني أن قولها سنة وهو رواية عن أحمد اختارها المجد في شرحه وقدمه في الفائق وأطلقهما في الفروع و المعني و الكافي و التليخص و البلغة و المحرر و الشرح و ابن تميم و الزركشي وغيرهم .

وقيل : هي من الواجبات اختاره الآمدي وجزم به المنور .

وأما قوله (ورحمة الله) في الجنازة فنص أحمد : أنه لا يجب وهو المذهب وعليه جماهير الأصحاب وقطع به كثير منهم وفيه وجه : لا يجزء بدون ذكر (الرحمة) وقال في المجد في شرحه : إذا لم نوجبه في الصلاة المكتوبة فهنا أولى وإن أوجبناه هناك احتمل في الجنازة

وجهين